رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الزكاة و الصدقات

التبرع بالمال للأحزاب السياسية في الغرب/الإثنـين)72-5-4202م(

صلاح الصاوي

سؤال اخر حول التبرع بالمال الاحزاب السياسية في كندا والتي تخدم المسلمين وتناصر قضاياهم الجواب عن هذا انه يتوقف القول في ذلك او يتفرع القول في ذلك عن القول في مدى مشروعية المشاركة السياسية - 00:00:01

ابتداء واقول لسيدي الكريم لم يعد حكم المشاركة السياسية الانتخابات مع غير المسلمين في البلاد غير الاسلامية لم يعد موقفا فرديا يتبناه احال المفتين هنا او هنا هل صار موقفا جماعيا - 00:00:26

تتبناه المجامع الفقهية المعاصرة المجمع الفقهي الاسلامي برابطة العالم الاسلامي ومجمع فقهاء الشريعة بامريكا والمجلس الاوروبي للافتاء والبحوث وغيرهم من المرجعيات الفقهية ولهم في ذلك قرارات قد تختلف في بعض عباراتها - 00:00:48

لكنها تتفق جميعا في مضمونها وهو ان مشاركة المسلم الانتخابات مع غير المسلمين في البلاد غير الاسلامية من مسائل السياسة الشرعية الذي يتقرر الحكم فيها في ضوء الموازنة بين المصالح والمفاسد - 00:01:12

وتختلف فيها الفتوى اختلاف الازمنة ان مبنى الشريعة على تحصيل المصالح وتكميلها وتعطيل المفاسد وتقليد وانه يجوز للمسلم الذي يتمتع بحقوق المواطنة في بلد غير مسلم المشاركة في الانتخابات النيابية والرئاسية ونحوها - 00:01:34

بغلبة ما تعول به ثم اضاف قرار المجلس الاوروبي نص على جواز الدعم المالي حيث قال سادسا جواز بذل المال الحملة الانتخابية حتى لو كان المرشح غير مسلم ما دام اقدر على تحقيق الصالح العام - 00:02:01

طيب هذا يندرج ازا بدر من اموال الزكاة يندرج تحت مصرف المؤلفة قلوب استجلابا لخيرهم وهي الحالة الوحيدة يبهر فيها شيء من الزكوات الواجبة التأليف حدثاء العهد بالاسلام تثبيتا لهم على الاسلام - 00:02:25

او لقوم من غير المسلمين تألفا لقلوبهم عن الدخول عن الدخول في قول قوم غير المسلمين اذاهم عن ولا تدفع الزكاة الواجبة لغير مسلم الا على سبيل والامر في الهبات والتبرعات - 00:02:54

هذا من حيث المبدأ لكن ينبغي الاحتياط والحذر في تطبيقه حتى لا تستنزف موارد الفقراء والمساكين في هذه الجوقة الانتخابية وخير ان تتولاها الجمعيات والمؤسسات ولا يترك ذلك لاحاد مزكين - 00:03:16

لان بند التأليف يرجو عند كثير من اهل العلم الولاة ونوابهم والله تعالى - 00:03:41